

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع السابع عشر

جنيف، ٢٦-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

البند ٩(أ) من جدول الأعمال المؤقت

النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها

مساعدة الضحايا: الاستنتاجات والتوصيات المتصلة بولاية اللجنة

المعنية بمساعدة الضحايا

استنتاجات وتوصيات اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا

مقدمة من اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا (إكوادور، بلجيكا، كرواتيا، موزامبيق)

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	العراق
٣	الأردن
٥	الصومال
٦	جنوب السودان
٨	السودان



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-16779(A)



* 1 8 1 6 7 7 9 *

العراق

١- ترحب اللجنة بتقديم العراق تقريره المتعلق بالمادة ٧ للسنة التقييمية ٢٠١٧ والذي يضم معلومات محدثة عن أنشطته المتعلقة بمساعدة الضحايا. واستناداً إلى المعلومات المقدمة، تقدم اللجنة الاستنتاجات التالية.

الخسائر البشرية بسبب الألغام

٢- أفاد العراق بأن عدد الخسائر البشرية بلغ ١٧ شخصاً في عام ٢٠١٧: ١٤ رجلاً و٣ أطفال، وكان من بينهم ١٢ مصاباً و٥ قتلى، وذلك في محافظات العراق التالية: المثنى وذي قار والبصرة وميسان، مما يمثل انخفاضاً في عدد الضحايا المسجلين مقارنة بعدد الخسائر البشرية المبلغ عنه في عام ٢٠١٦ والبالغ ٢٧ شخصاً.

زيادة توفر خدمات إعادة التأهيل وفرص الإدماج الاقتصادي وتدابير الحماية الاجتماعية لجميع ضحايا الألغام، وإمكانية الحصول عليها، بصرف النظر عن نوع الجنس والسن (الإجراء رقم ١٥)

٣- خلصت اللجنة إلى أن العراق كان يعمل على تنفيذ جوانب من الإجراء ١٥ من أجل زيادة توفر الخدمات، عن طريق تقديم الرعاية الصحية المباشرة، وإعادة التأهيل، والدعم الاجتماعي - الاقتصادي لأكثر من ٥٠٠ من ضحايا الألغام والأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٧، وذلك على النحو التالي:

- وفرت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وظائف لـ ٤٣ من ضحايا الألغام، من بينهم ٤٢ امرأة ورجل واحد؛
- زودت وزارة الصحة ٣٥٢ من ضحايا الألغام بأطراف اصطناعية (٢٥٢)، وعكازات (٤٣)، وكراسي مرحاض (٣)، وعصي بيضاء (٤)، وكراسي كهربائية متحرك، وأوجه دعم أخرى (١)؛
- استفادت ١٠ مراكز لإعادة التأهيل البدني في أنحاء البلد من المواد الأولية والتجهيزات والدورات التدريبية التي وفرتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛
- زودت اللجنة الدولية للصليب الأحمر ١٠٦ من الأشخاص ذوي الإعاقة بمعونات اقتصادية ومساعدات في مجال إعادة التأهيل.

٤- وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات إضافية عن هذه المسائل، بما في ذلك عن الجهود المبذولة من أجل زيادة إمكانية الاستفادة من فرص الإدماج الاقتصادي وتدابير الحماية الاجتماعية، مصنفة حسب نوع الجنس والسن.

التحسينات القابلة للقياس، والتحديات، وأولويات المساعدة قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل (الإجراء رقم ١٨)

٥- خلصت اللجنة إلى أن العراق لم يبلغ عن جهود ترمي إلى تنفيذ الإجراءات ١٢ أو ١٣ أو ١٤ أو ١٥، وخاصة عن جهود لتعزيز القدرات المحلية والنهوض بالتنسيق مع الكيانات دون الوطنية من أجل تحسين وتيسير المساعدات المقدمة إلى الضحايا، أو الإجراءين ١٦ أو ١٧، من خطة عمل مابوتو، وأنها ترحب بتلقي معلومات عن هذه المسائل.

٦- وتشجع اللجنة العراق على الإبلاغ بشأن ما تم من تحسينات قابلة للقياس في مجالي تحقيق رفاه ضحايا الألغام وضمان حقوقهم، وما تبقى من تحديات، والأولويات المتعلقة بتحقيق أهداف الإجراءات من ١٢ إلى ١٨ من خطة عمل مابوتو، وذلك قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل.

الأردن

٧- ترحب اللجنة بتقديم الأردن تقريره المتعلق بالمادة ٧ للسنة التقييمية ٢٠١٧ والذي يضم معلومات محدثة عن أنشطته المتعلقة بمساعدة الضحايا، وتقديم معلومات إضافية رداً على الملاحظات الأولية التي أبدتها اللجنة. واستناداً إلى المعلومات المقدمة، تقدم اللجنة الاستنتاجات التالية.

الخسائر البشرية بسبب الألغام

٨- لاحظت اللجنة أن الأردن لم يبلغ عن عدد الخسائر البشرية التي تسببت فيها الألغام والتي وقعت في المناطق المشمولة بإقليمه أو الخاضعة لسيطرته في عام ٢٠١٧.

تقييم الاحتياجات، ومدى توفر الخدمات وما يشوبها من ثغرات (الإجراء رقم ١٢)

٩- أفاد الأردن بأنه لا يوجد في الوقت الحاضر نظام لتقييم مدى توفر الخدمات وما يشوبها من ثغرات، وبأن الإحالة إلى الخدمات ييسرها المنسق المعني بمساعدة الضحايا التابع للهيئة الوطنية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل. وأفاد الأردن أيضاً بأن الهيئة الوطنية تظل مسؤولة عن جمع البيانات عما يستجد من الخسائر البشرية وأنها تعمل، بموارد محدودة، على تحديث دراسة استقصائية لتقييم الاحتياجات كانت قد أجريت في السابق عن مساعدة الضحايا والإجراءات المتعلقة بالألغام.

الأهداف المحددة زمنياً والقابلة للقياس (الإجراء رقم ١٣)

١٠- لاحظت اللجنة أن الأردن قد أدمج مساعدة الضحايا في خطته الوطنية الخاصة بالهيئة الوطنية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ بما يحدد معالم الأنشطة في مجالات التنسيق وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاقتصادي. وقد أبلغ الأردن عن قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (رقم ٢٠) لسنة ٢٠١٧ وقدم نسخة منه، وهو قانون يضمن حقوق جميع الأشخاص ذوي الإعاقة.

تحسين إدماج مساعدة الضحايا في أطر أوسع نطاقاً، بما يشمل تخصيص الميزانيات لتنفيذها (الإجراء رقم ١٤)

١١- أبلغ الأردن عن التحسينات في مجال إدماج مساعدة الضحايا في أطر أوسع نطاقاً تتعلق باحتياجات وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك بطرق منها ما يلي:

(أ) جعل مساعدة الضحايا جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجية الوطنية الخمسية للأشخاص ذوي الإعاقة؛

(ب) إدراج مساعدة الضحايا في قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما يشكل جهداً يرمي إلى ضمان حقوق الناجين في خدمات الرعاية الصحية، وإعادة التأهيل، والعمل، والتعليم.

١٢- وأفاد الأردن بإدراج ميزانية سنوية قدرها ٢٠٠.٠٠٠ دولار في الخطة الوطنية الخاصة بالهيئة الوطنية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، من أجل تنفيذ أعمال مساعدة الضحايا. ورداً على الملاحظة الأولية التي أبدتها اللجنة، أفاد الأردن بأنه نظراً لنقص التمويل منذ عام ٢٠١٢، لم تتحقق سوى أهداف محدودة للغاية في مجال مساعدة الضحايا.

زيادة توفر خدمات إعادة التأهيل وفرص الإدماج الاقتصادي وتدابير الحماية الاجتماعية لجميع ضحايا الألغام، وإمكانية الحصول عليها، بصرف النظر عن نوع الجنس والسن (الإجراء رقم ١٥)

١٣- خلصت اللجنة إلى أن الأردن كان يعمل على تنفيذ جوانب من الإجراء ١٥ من خلال الإبلاغ عن الجهود المتعلقة بالرعاية الصحية وإعادة التأهيل وتوفير القروض الصغيرة (بقيمة ٢٠٠ ٤ دولار) بالتعاون مع الصندوق الزراعي من أجل إنشاء مشاريع مدرة للدخل تحسن من الحالة الاقتصادية للمدنيين من ضحايا الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب. وذكر التقرير أن الهيئة الوطنية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل تواصل تقديم دعم مالي شهري لضحايا الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب من خلال مكتب ولي العهد وفقاً للاحتياجات والأولويات. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات إضافية، مصنفة حسب نوع الجنس والسن، عن عدد ضحايا الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب الذين استفادوا من المساعدات.

تعزيز القدرات المحلية وتحسين التنسيق (الإجراء رقم ١٥)

١٤- لم يبلغ الأردن عن جهود ترمي إلى زيادة القدرات المحلية وتحسين التنسيق الوطني أو دون الوطني من أجل تنفيذ أعمال مساعدة الضحايا. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات عن هذه المسائل.

إدماج ومشاركة ضحايا الألغام (الإجراء رقم ١٦)

١٥ - أفاد الأردن بأن الضحايا قد شاركوا بنشاط عندما نفذت الهيئة الوطنية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل مشاريع لمساعدتهم. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات عن مشاركة وإدماج ضحايا الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب في برامج ومحافل أخرى ذات صلة.

إزالة العقبات وإذكاء الوعي (الإجراء رقم ١٥ و ١٧)

١٦ - أفاد الأردن بأنه قد تم إنشاء مركز جديد للأطراف الاصطناعية والتقويم في موقع أقرب إلى مكان إقامة الضحايا في الجزء الشمالي من الأردن. وذكر التقرير أن وزارة الصحة وفرت سيارتي إسعاف للاستخدام في المناطق النائية. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات عن الجهود الرامية إلى إذكاء الوعي.

التحسينات القابلة للقياس، والتحديات، وأولويات المساعدة قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل (الإجراء رقم ١٨)

١٧ - أفاد الأردن بوجود تحدٍ رئيسي يتمثل في نقص التمويل لبرنامج مساعدة الضحايا منذ عام ٢٠١٢. وذكر التقرير أن الأولويات تتمثل في تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة القدرات المحلية والنهوض بالتنسيق على الصعيدين الوطني ودون الوطني من أجل تنفيذ أعمال مساعدة الضحايا. وتشجع اللجنة الأردن على زيادة جهوده الرامية إلى تحقيق أهداف الإجراءات من ١٢ إلى ١٨ من خطة عمل مابوتو، قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل.

الصومال

١٨ - ترحب اللجنة بتقديم الصومال تقريره المتعلق بالمادة ٧ للسنة التقييمية ٢٠١٧ والذي يضم معلومات محدثة عن أنشطته المتعلقة بمساعدة الضحايا. واستناداً إلى المعلومات المقدمة، تقدم اللجنة الاستنتاجات التالية.

الخسائر البشرية بسبب الألغام

١٩ - أفاد الصومال بأن عدد الخسائر البشرية بلغ ١٣ شخصاً في عام ٢٠١٧، وبلغ العدد الإجمالي لما سُجل حوالي ١٠٠٠ ضحية. وأفاد الصومال كذلك بأن الهيئة الصومالية لإدارة المتفجرات تخطط للتحقق من عدد الضحايا المسجلين في حالة توفير التمويل. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات عن الخسائر البشرية وضحايا الألغام المسجلين، مصنفة حسب نوع الجنس والسن.

تقييم الاحتياجات، ومدى توفر الخدمات وما يشوبها من ثغرات (الإجراء رقم ١٢)

٢٠- أفاد الصومال بأنه نظراً لنقص الأموال، لم يتم تنفيذ أي نشاط لمساعدة الضحايا. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات عن جهود الصومال الرامية إلى تعبئة التمويل من أجل مساعدة الضحايا.

الأهداف المحددة زمنياً والقابلة للقياس (الإجراء رقم ١٣)

٢١- لم يبلغ الصومال عن أهداف محددة زمنياً وقابلة للقياس لتنفيذ الالتزامات الخاصة بمساعدة الضحايا في إطار خطة عمل مابوتو. وخلصت اللجنة إلى أن الإبلاغ عن هذه الأهداف هو أمر مهم وقد يدعم جهود تعبئة الموارد.

تحسين إدماج مساعدة الضحايا في أطر أوسع نطاقاً، بما يشمل تخصيص الميزانيات لتنفيذها (الإجراء رقم ١٤)

٢٢- أفاد الصومال بأن الهيئة الصومالية لإدارة المتفجرات تعمل على اعتماد تشريع من البرلمان خلال دورته المقبلة، تُزود بعده الهيئة بميزانية مخصصة. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي المزيد من المعلومات بشأن هذا التشريع والميزانية المخصصة المتوقعة سواء كانت تستهدف مساعدة الضحايا فقط أو جميع أنشطة الهيئة.

التحسينات القابلة للقياس، والتحديات، وأولويات المساعدة قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل (الإجراء رقم ١٨)

٢٣- خلصت اللجنة إلى أن الصومال لم يبلغ عن جهود ترمي إلى تنفيذ الإجراءات من ١٥ إلى ١٧ من خطة عمل مابوتو، وهي ترحب بتلقي معلومات عن هذه المسائل.

٢٤- وأفاد الصومال بأن نقص الموارد يمثل تحدياً رئيسياً يحول دون تنفيذ أنشطة مساعدة الضحايا. وخلصت اللجنة إلى أنه يتعين على الصومال وضع خطة لتعبئة الموارد من أجل مساعدة الضحايا. وتشجع اللجنة الصومال على الإبلاغ عما يتم من تحسينات في مجال مساعدة الضحايا، بما في ذلك من خلال الوزارات والمؤسسات الأخرى في البلد، وعلى زيادة الجهود الرامية إلى بلوغ أهداف الإجراءات من ١٢ إلى ١٨ من خطة عمل مابوتو بحلول المؤتمر الاستعراضي المقبل للاتفاقية في عام ٢٠١٩.

جنوب السودان

٢٥- ترحب اللجنة بتقديم جنوب السودان تقريره المتعلق بالمادة ٧ للسنة التقويمية ٢٠١٧ والذي يضم معلومات محدثة عن أنشطته المتعلقة بمساعدة الضحايا. واستناداً إلى المعلومات المقدمة، تقدم اللجنة الاستنتاجات التالية.

الخسائر البشرية بسبب الألغام

٢٦- أبلغ جنوب السودان عن وقوع ٢٥ حادثاً خلفت ٥٠ مصاباً و٨ قتلى في عام ٢٠١٧، مما يعني زيادة الخسائر البشرية بـ ١٣ شخصاً مقارنة بعام ٢٠١٦. وقد وقعت هذه الخسائر البشرية في ولايات غرب بحر الغزال (٤)، وأعالي النيل (٥)، وشمال بحر الغزال (٦)، وشرق الاستوائية (٥)، والوحدة (٨)، وجونقلي (١٣)، ووسط الاستوائية (١٧). وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات مصنفة حسب نوع الجنس والسن.

تقييم الاحتياجات، ومدى توفر الخدمات وما يشوبها من ثغرات (الإجراء رقم ١٢)

٢٧- أبلغ جنوب السودان عن التحديات المالية التي تواجهها الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام ووزارتا الشؤون الجنسانية والصحة ومنظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بتنفيذ أعمال مساعدة الضحايا، مما يؤثر على أعمال توفير الرعاية الطبية وأعمال الإحالة وأوجه الدعم المتعلقة بالإدماج الاجتماعي - الاقتصادي. وأفاد بأن الفقر قد أجبر الناجين من الألغام الأرضية والأشخاص ذوي الإعاقة على التسول في الشوارع، بل وأدى إلى حالات "وفاة" في صفوف الضحايا.

٢٨- وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات عن المتطلبات القائمة أو الجديدة للأنشطة المتعلقة بالإعاقة والصحة والتعليم والعمالة والتنمية والحد من الفقر، التي تلزم من أجل الوفاء باحتياجات ضحايا الألغام وإحالة الضحايا إلى الخدمات القائمة، قدر الإمكان.

الأهداف المحددة زمنياً والقابلة للقياس (الإجراء رقم ١٣)

٢٩- لم يبلغ جنوب السودان عن جهود ترمي إلى وضع أهداف محددة زمنياً وقابلة للقياس من أجل مواجهة التحديات المذكورة في إطار الإجراء ١٢.

٣٠- وكان جنوب السودان قد أفاد في عام ٢٠١٧ بأن البرلمان الوطني لجنوب السودان قد أجل إقرار مشروع السياسة الوطنية المعنية بالإعاقة لحماية جميع الأشخاص ذوي الإعاقة حتى عام ٢٠١٦ مما حال دون تنفيذ خطة عمل مابوتو. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات محدثة بهذا الشأن.

التحسينات القابلة للقياس، والتحديات، وأولويات المساعدة قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل (الإجراء رقم ١٨)

٣١- خلصت اللجنة إلى أن جنوب السودان لم يبلغ عن جهود ترمي إلى تنفيذ الإجراءات من ١٣ إلى ١٧ من خطة عمل مابوتو، وأنها ترحب بتلقي معلومات عن هذه المسائل.

٣٢- وخلصت اللجنة إلى أن جنوب السودان يعمل على الوفاء بالتزاماته بموجب الإجراء ١٨ عن طريق الإبلاغ عن التحديات والأولويات الرئيسية في مجال مساعدة الضحايا وعن طريق الدعوة إلى التعاون والمساعدة، وذلك على النحو التالي:

- إن التحديات المالية تشكل عائقاً أمام أنشطة الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام ووزارة الشؤون الجنسانية ووزارة الصحة ومنظمات المجتمع المدني في مجال مساعدة الضحايا؛
 - على الرغم من دعم اللجنة الدولية للصليب الأحمر لمجال إعادة التأهيل في جنوب السودان، فإنه لا توجد رعاية طبية ملائمة وخاصة لمن يحتاجون للعلاج خارج جنوب السودان؛
 - لا تزال الجهود المبذولة للنهوض بالإدماج الاجتماعي والاقتصادي لضحايا الألغام وتمكينهم غير كافية؛
 - أصبح منتدى التنسيق صغيراً للغاية لأن معظم المنظمات لم تعد تعمل؛
 - يتسبب الفقر في حالات "وفاة" في صفوف ضحايا الألغام الأرضية والأشخاص ذوي الإعاقة؛
 - إن ضحايا الألغام الأرضية والأشخاص ذوي الإعاقة يتسولون في الشوارع من أجل البقاء؛
 - تعاني المنظمات الوطنية من نقص التمويل من أجل تنفيذ أنشطتها والمشاركة في أعمال التخطيط وصنع القرار ذات الصلة؛
 - يلتمس جنوب السودان المساعدة والتمويل لتوفير التدريب المهني لضحايا الألغام والأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تمكينهم من العمل والمنافسة في قطاع الأعمال التجارية وامتلاك القدرة على إدراج الدخل لعائلاتهم.
- ٣٣- وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات إضافية عن هذه المسائل، بما في ذلك الجهود الرامية إلى صياغة التحديات والأولويات في خطة عمل محددة زمنياً وقابلة للقياس قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل.

السودان

- ٣٤- ترحب اللجنة بتقديم السودان تقريره المتعلق بالمادة ٧ للسنة التقييمية ٢٠١٧ والذي يضم معلومات محدثة عن أنشطته المتعلقة بمساعدة الضحايا، وتقديم معلومات إضافية عن برنامجه لمساعدة الضحايا. واستناداً إلى المعلومات المقدمة، تقدم اللجنة الاستنتاجات التالية.

الخسائر البشرية بسبب الألغام

- ٣٥- أفاد السودان بأن عدد الخسائر البشرية بلغ ٣٧ شخصاً في عام ٢٠١٧، ليصبح مجموع العدد المسجل لضحايا الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب ١٠١ ٢ ضحية، منهم ٤٩٨ ١ مصاباً و٦٠٣ قتلى، يضمون ٤٢٤ ١ من الذكور و١٧٥ من الإناث و٥٣٠ من الأطفال. ولا تتوفر معلومات مصنفة عن ٤٩٠ ضحية.

تقييم الاحتياجات، ومدى توفر الخدمات وما يشوبها من ثغرات (الإجراء رقم ١٢)

٣٦- أفاد السودان بوجود نظام قائم لجمع البيانات بانتظام عن ضحايا الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب، حيث يتم بعد جمع وتنقيح البيانات إدخالها في قاعدة بيانات المركز القومي لمكافحة الألغام (نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام) وإتاحتها لأغراض التخطيط. ومع ذلك، فقد أجريت آخر دراسة استقصائية وطنية عن ضحايا الألغام قبل أكثر من عشرة أعوام من خلال الدراسة الاستقصائية بشأن تأثير الألغام الأرضية لعام ٢٠٠٧. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات إضافية عن النظام القائم لجمع البيانات بانتظام.

الأهداف المحددة زمنياً والقابلة للقياس (الإجراء رقم ١٣)

٣٧- أفاد السودان بوجود استراتيجية لمساعدة الضحايا سارية حتى عام ٢٠١٩. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات عن الجهود التي يبذلها السودان من أجل استعراض تنفيذ الاستراتيجية ووضع استراتيجية جديدة.

تحسين إدماج مساعدة الضحايا في أطر أوسع نطاقاً، بما يشمل تخصيص الميزانيات لتنفيذها (الإجراء رقم ١٤)

٣٨- يعمل السودان على الوفاء بالتزاماته بموجب الإجراء ١٤ من خلال الإبلاغ، وذلك على النحو التالي:

(أ) يعمل المركز القومي لمكافحة الألغام بشكل وثيق مع الوزارات المعنية، ويدعم الاستراتيجيات المتعلقة بمجالات التعليم، والتعليم العالي، والصحة، والعمل والتمكين الاقتصادي، والضمان الاجتماعي بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة بمن فيهم الناجون من الألغام؛

(ب) يعمل المركز القومي لمكافحة الألغام على اتساق أنشطته مع أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بطرق منها العمل مع المجلس القومي للمعايّن الذي يشرف على تنفيذ الاتفاقية؛

(ج) على الرغم من محدودية الخدمات المتاحة، يُمنح جميع ضحايا الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب فرصاً متكافئة في إمكانية الحصول على الخدمات التي تقدمها الحكومة، بما في ذلك الخدمات التي توفرها جمعية الهلال الأحمر السوداني والمنظمات الإنسانية الأخرى؛

(د) تُخصّص نسبة ٥ في المائة من الوظائف في المؤسسات الحكومية للأشخاص ذوي الإعاقة بموجب قانون العمل؛

(هـ) كما ورد في استنتاجاتها لعام ٢٠١٧، خلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات إضافية عن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم ضحايا الألغام، الذين استفادوا من قانون العمل.

زيادة توفر خدمات إعادة التأهيل وفرص الإدماج الاقتصادي وتدابير الحماية الاجتماعية لجميع ضحايا الألغام، وإمكانية الحصول عليها، بصرف النظر عن نوع الجنس والسن (الإجراء رقم ١٥)

٣٩- خلصت اللجنة إلى أن السودان ينفذ جوانب من الإجراء ١٥ لزيادة توفر وإتاحة خدمات إعادة التأهيل والفرص الاجتماعية - الاقتصادية، وذلك على النحو التالي:

(أ) يتواصل تنفيذ استراتيجية مساعدة الضحايا للفترة ٢٠١٦-٢٠١٩ بهدف تحسين جمع البيانات، والنهوض بالخدمات المقدمة للمناطق المتضررة، وتعزيز الدعم النفسي، وتحسين أعمال الإدماج الاقتصادي، وتعزيز التنسيق، وتدعيم القوانين والسياسات؛

(ب) قدمت رابطة المساعدة والإغاثة (اليابان)، بالتعاون مع منظمة أصدقاء السلام والتنمية المساعدة لـ ٦٠ من ضحايا الألغام من خلال تقديم الأجهزة المساعدة وأوجه الدعم للإدماج الاجتماعي - الاقتصادي وإدارة الدخل والمساعدة النفسية - الاجتماعية في كسلا، وهي ولاية في شرقي السودان؛

(ج) دفعت منظمة أصدقاء السلام والتنمية قُدماء بالإدماج الاجتماعي - الاقتصادي لـ ٢٠ مستفيداً بطرق من بينها تزويدهم بالأجهزة المساعدة والدعم النفسي - الاجتماعي، وذلك بتمويل مقدم من إيطاليا؛

(د) أُجريت أعمال إعادة التأهيل والمساعدة الاقتصادية من قبيل توفير الأطراف الاصطناعية والوسائل المعينة على التنقل وإقامة المشاريع الاقتصادية المتناهية الصغر في الولايات المتضررة (كسلا، وشمال دارفور، والنيل الأزرق، وجنوب كردفان)؛

(هـ) بدأت الجمعية السودانية لمكافحة الألغام الأرضية مساعدة ٨٨ مستفيداً في مجالات الدعم النفسي - الاجتماعي، وإعادة التأهيل البدني، والوضع الاجتماعي - الاقتصادي، وإدارة الدخل، وذلك في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان، واستهدفت دعم ٥٠ ضحية وأسره من خلال خدمة التأمين الصحي؛

(و) قدمت منظمة الوحدات الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام والتنمية المساعدة لـ ٢٠ مستفيداً في ولاية شمال دارفور من أجل النهوض بإدماجهم الاجتماعي - الاقتصادي، وذلك بتمويل من مكتب التخلص من الذخائر التابع للعمليات المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

٤٠- وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات إضافية عن هذه الجهود، مع تصنيف الدعم وفق نوع الجنس والسن.

تعزيز القدرات المحلية وتحسين التنسيق (الإجراء رقم ١٥)

٤١- أبلغ السودان عن جهود من قبيل تنظيم حلقات عمل عن إدارة المشاريع وبناء القدرات لمنظمات المجتمع المدني مع التركيز على تقديم الخدمات وكذلك النظام القائم للتنسيق النشط الذي يعقد اجتماعات تنسيق شهرية مع أصحاب المصلحة بالإضافة إلى اجتماع تنسيق فصلي بين المركز القومي لمكافحة الألغام والمجلس القومي للمعاقين.

إزالة العقبات وإذكاء الوعي (الإجراءان رقم ١٥ و ١٧)

٤٢ - أبلغ السودان عن جهود تبذل من أجل إذكاء الوعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والدفاع عنها، وجهود مثل العمل مع جمعية الهلال الأحمر السوداني من أجل النهوض بالخدمات في المناطق النائية والمتضررة. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات إضافية عن الجهود المبذولة من أجل إزالة العقبات مثل العقبات المادية.

التحسينات القابلة للقياس، والتحديات، وأولويات المساعدة قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل (الإجراء رقم ١٨)

٤٣ - لم يبلغ السودان عن جهود ترمي إلى تنفيذ الإجراء ١٦ من خطة عمل مابوتو. وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات بهذا الشأن.

٤٤ - وأبلغ السودان عن التحديات القائمة أمام تقديم الخدمات، وذلك على النحو التالي:

- كون غالبية الضحايا يقيمون في المناطق الريفية والنائية أو ينتقلون إليها؛
- الجغرافيا الصعبة والطبوغرافيا القاسية للمناطق المتضررة؛
- تأثير عادات وتقاليد السكان الأصليين التي تؤثر أحياناً بشكل سلبي على تحقيق الأهداف؛
- نقص الدعم الكافي لتحقيق الأهداف.

٤٥ - وخلصت اللجنة إلى أنها ترحب بتلقي معلومات إضافية عن التحسينات القابلة للقياس في حياة ضحايا الألغام بما في ذلك في مجالات الدعم النفسي والإدماج الاجتماعي والاقتصادي، وتشجع السودان على زيادة الجهود الرامية إلى الوفاء بالالتزامات المتعلقة بمساعدة الضحايا الواردة في خطة عمل مابوتو بحلول المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٩.